سعيد بك المفتي — موافقون على اعفائها وفوق ذلك اقترح ان تعمل مادةرابعةتعفي اهالي شرق الاردن من بقايا سنة ١٩٣٢ طالما ولنا صلاحية وضع مواد اخرى ضميمة على القانون ·

الرئيس — اضع المادة الثالثة على الرأي

«قُبلت»

الرئيس — المجموع

«قُبل»

سعيد بك — عندما تكلم رفيفان باشا حول قانون اعفاء البقايا لم يسجل كل كلامه نظراً لعدم وجود اكثرية داخل المجلس فارجو ان يكرر ما قاله ليسجل ·

رفيفان باشا — اؤكد للحكومة ما قلته سابقاً بان النساء باعت اولادهن فهل بقي شيء اكثر من بيع الام ولدها بسبب الفقر؟ وازيد على ذلك ان البلقاء والشمال والجنوب لا تقل فقراً عن منطقة الكرك ·

حسين باشا — كنت سألت الحكومة عن كيفية توزيع قروض المصرف الزراعي ووعدتني بالاجابة

توفيق بك — سألت من دائرة المصرف الزراعي وعلمت ان جميع الاموال المختصة بصندوقها في الكرك مقرضة الى اهالي اللواء انفسهم وقد صدرت مقررات متوالية بتأجيل التحصيل منهم بسبب الازمة المعلومة · وقد كتبت الادارة المذكورة الى اللجنة التي اعلم ان حضرة العضو المحترم عضواً فيها وبامكانه الاطلاع هناك على المخابرات الجارية في هذا الشأن ·

قاسم بك — من الامور التي نذكر الحكومة في الاستعجال لعرضها على المجلس التشريعي، هي المقترحات التي كان اقترح اعضاء المجلس على الحكومة تعديلها او سنها · اذكر انه كان ورد اقتراح على المجلس في تعديل قانون انتخاب مخاتير القرى · وان يكن هذا الامر في الظاهر ليس له اهمية كبرى الا انني لما اراه يحصل بين الاهلين من اختلافات وشجار على هذه المسئلة اذكر الحكومة في الاسراع في تعديل القانون المذكور وانني واثق بعد انتهاء هذا الشهر وابتداء العام الجديد، انه ستحصل اختلافات هامة بين اهالي القرى على انتخاب المخاتير · الفت نظر الحكومة وارجو ان توعز الى من يلزم بتأجيل انتخاب المخاتير ريثما يصدر القانون الجديد ·

توفيق بك — ان الحكومة ساعية لان تقدم الى المجلس العالي ، جميع المشاريع القانونية المطلوبة عندما يعيد مجلسكم العالي افتتاح دورته هذه بعد انتهاء شهر رمضان المبارك ان شاء الله وانني اشارك حضرة العضو المحترم في اقتراحه وسأرجو من فخامة رئيس الحكومة ان يتفضل باعطاء الاوامر اللازمة بتأجيل انتخاب المخاتير ريثما يصدر القانون ·

الرئيس — مواضيع الجلسة المقبلة : ما يرد من اللجان ·

ورفعت الجلسة ·

سكرتير المجلس التشريعي

عمر زكي


العدد ١١٠ ملحق السنة الرابعة

# الجريدة الرسمية لامارة شرقي الاردن

عمان : الاربعاء في ١ رمضان ١٣٥١ و ٢٨ كانون اول ١٩٣٢

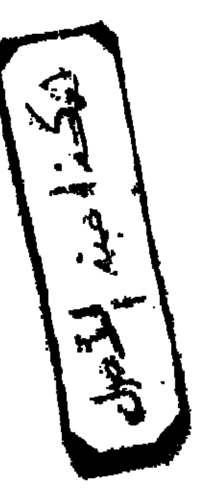

## مذاكرات المجلس التشريعي

الجلسة الثالثة عشرة للدورة العادية الثانية للمجلس التشريعي الاردني الثاني

المنعقدة بتاريخ ١٩—١٢—١٩٣٢

## الفهرس





# الجلسة الثالثة عشرة

## الدورة الاعتيادية الثانية للمجلس التشريعي الاردني الثاني

انعقدت الجلسة الثالثة عشرة للدورة الثانية للمجلس التشريعي الاردني الثاني بتاريخ ٢١ شعبان سنة ١٣٥١ و ١٩–١٢–١٩٣٢ المصادف يوم الاثنين في الساعة العاشرة برئاسة فخامة الرئيس وحضور أكثرية قانونية وتغيب عن الجلسة عادل بك العظمه ، حديثة باشا الخريشه ، رفيفان باشا المجالي ، حسين باشا الطراونه ، سعيد باشا ابو جابر :

الرئيس – فليقرأ الضبط ·

فقرئ ·

الرئيس – فليقرأ مشروع ذيل للمادة الثانية من تعديل قانون النقل على الطرق لسنة ١٩٣٢ ·

( فقرئ كما هو منشور في العدد « ٣٦٩ » من الجريدة الرسمية ) والاسباب الموجبة كما يلي ·

### الاسباب الموجبة

سن هذا التعديل بناء على مراجعة اصحاب السيارات المتوالية للترخيص لهم بنقل الركاب والبضائع في سيارات الحمولة ·

« فتقرر احالته على اللجنة المالية » ·

قاسم بك – ارغب ان اسأل سعادة النائب العام بصفته رئيساً للجنة الاستغناء عن الموظفين غير الاردنيين عما تم في القضية المعلومة المتعلقة باخراج بعض غير الاردنيين من وظائفهم واحلال محلهم اردنيين ؟

عوده بك -- معلوم لدى المجلس العالي ان لجنتنا كتبت واسترحمت من فخامة رئيس الوزراء للبت في قرارها الذي رفعته لفخامته في السنة الماضية فورد اليها الجواب الذي تلي في مجلسكم العالي ووقفتم على مضمونه، وكان لابد للجنة اما ان تقنع بالاعتراض الذي ابداه فخامته او ان تصر على قرارها السابق ، وترفع الاوراق وكافة التفصيلات الى صاحب السمو الامير المعظم للبت في الامر كما هو منصوص عليه في المادة الخامسة من قانون الموظفين غير الاردنيين ·

لذلك اجتمعت اللجنة وبعد ان دققت في ملحوظات صاحب الفخامة رئيس الوزراء حول هذا الموضوع، وجدت ان قرارها السابق كان موافقاً للقانون فقررت الاصرار عليه مع بيان التفصيلات اللازمة ورفع الامر الى صاحب السمو الامير المعظم عن طريق فخامة رئيس الوزراء وقد رفع هذا القرار الثاني مع كافة الاوراق اللازمة والمخابرات الجارية ، وهذا كل ما يتوجب على اللجنة عمله ، وليس بوسعها ان تعمل عملا آخر ، قبل الحصول على ارادة صاحب السمو الامير المعظم بالموافقة على قرارها او برفضه ·

وعلى ما علمت ، بصورة خصوصية بان صاحب الفخامة رئيس الوزراء رفع قرار اللجنة مع مربوطاته الى صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم · وبعد ذلك لا علم لي عن مصير تلك الاوراق ·

قاسم بك – مع علمنا ان صاحب السمو الملكي حريص على ابناء هذه البلاد ، نرى ان المدة او الدورة



كادت تنتهي ولم يبت بعد في امر هؤلاء الموظفين ·

اننا لانترك المطالبة بصفتها حق من حقوقنا ولا سيما حق معترف به من قبل هذا المجلس التشريعي ومصدق من صاحب السمو الملكي · ولذلك اود ان تؤكد اللجنة على ما قررته وان يبت في الامر في اقرب وقت ·

متري باشا – هذا الطلب من جملة المطاليب التي يعود نفعها على البلاد ، وقد مضت دورتين والمجلس يلح بتنفيذ هذا القرار الذي ابرم من قبل اللجنة · فعليه اقترح رفع كتاب استرحام من قبل هذا المجلس الى سمو الامير المعظم للتفضل بتنفيذ قرار اللجنة المنتظر بفارغ الصبر تصديقه ·

سعيد بك المفتي – اللجنة عملت ما يترتب عليها من واجبات قانونية وغير قانونية بصدد الموظفين غير الادرنيين ·

ان اهالي شرق الاردن انتظروا اثنى عشر سنة حتى تمكنوا من الوصول الى حقهم ولا اعتقد ان نحصل على هذا الحق في يومين او ثلاثة · بل ربما نتمكن من الوصول الى هذا الحق في سنة ١٩٥٥ ·

قاسم بك – نحن لا نريد ان نحدث ضجة في كل يوم حول هذا الموضوع ، فاذا طلبنا فانا نطلب حقاً · لماذا القوانين التي تأتي بها الحكومة الى هذا المجلس تصدق وتمشي في حينها ؟ ونحن اذا كان هذا الحق عند الحكومة او عند الانكليز او عند سمو الامير المعظم او عند الآله عز وجل سوف لا نتركه لان طلبنا هذا حق ·

توفيق بك – اساساً ان جميع الاوراق التي ترفع للاعتاب السنية يؤكد عليها للديوان العالي اذا مضت مدة كافية ولم تعد الى ديوان الرئاسة ، ولكن هذه المعاملة لم يمض عليها المدة التي جرى التعامل عليها من اجل التأكيد ومتى مضى الوقت المناسب يكتب تأكيد للديوان العالي ·

عوده بك – انا ارى من المناسب وضع اقتراح متري باشا على الرأي لرفع كتاب الى سمو الامير المعظم يسترحم سموه به للتفضل بتنفيذ قرار اللجنة ·

الرئيس – « اضع اقتراح متري باشا على الرأي »

« فوافق المجلس بالاكثرية على رفع كتاب استرحام لسمو الامير المعظم حفظه الله ليتفضل سموه العالي بتصديق قرار اللجنة »

محمد باشا السعد -- لنا اقتراح يا فخامة الرئيس ارجو ان تسمحوا لي بقراءته

« فقرئ »

فخامة رئيس المجلس التشريعي المعظم

تعلمون فخامتكم ان بلاد الامارة كانت تقسم من حيث الوضع الانتخابي بحسب منطوق المادة الخامسة المعدلة من قانون الانتخاب للمجلس التشريعي لسنة ١٩٢٨ الى اربع دوائر انتخابية وهي البلقاء وعجلون والكرك ومعان غير ان ظروفاً خاصة في ذلك الحين قضت بتعديل المادة المذكورة اذ جعلت منطقة معان تابعة من حيث الوضع الانتخابي الى منطقة الكرك لذلك وبما ان تلك الظروف قد زالت فليس من العدل ان تحرم معان من هذا الحق الصريح لذلك جئنا باقتراحنا هذا طالبين تعديل الفقرة الاولى من المادة الثانية من تعديل قانون